موقف مجلس الأمة العراقي من اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين ١٩٥٤_١٩٥٥

The position of the Iraqi National Assembly on revoking Iraqi citizenship from the communists 1954-1955

فاطمة فرحان زغير

fatma.farhan1104b@coeduw.uobaghdad.edu.iq

أ.د حيدر حميد رشيد

haider.h@uobaghdad.edu.iq

جامعة بغداد / كلية التربية للبنات/ قسم التأريخ

موقف مجلس الأمة العراقي
من اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين ١٩٥٤-١٩٥٥

فاطمة فرحان زغير

أ.د حيدر حميد رشيد

الملخص

كان لمجلس الأمة العراقي في العهد الملكي مواقف مهمة وبارزة من قضايا اسقاط الجنسية في العراق وهذا كان واضحاً من خلال مناقشاته التي لم تكن تخلو من بعض المنافشات الحادة ، التي أصبحت من المصادر المهمة التي يعتمدها الباحثون في دراساتهم، لاسيما تلك ألحداث التأريخية المهمة التي نوقشت داخل مجلس الأمة العراقي وأخذت حيزاً مهماً وكبيراً ، ولذلك كانت تغطية مجلس الأمة للأحداث من أهم الآليات التي يعتمدها الباحث في توثيق معلوماته ودراسته .

الكلمات المفتاحية : موقف مجلس النواب ، موقف مجلس الأعيان ، الشيوعيين ، اسقاط ، الجنسية العراقية.

Abstract:

During the royal era, the Iraqi National Assembly had important and prominent positions on the issues of revoking citizenship in Iraq, and this was clear through its discussions, which were not devoid of some sharp debates, which became one of the important sources that researchers rely on in their studies, especially those important historical events that were discussed within. The Iraqi National Assembly took up an important and large space. Therefore, the National Assembly's coverage of events was one of the most important mechanisms that the researcher adopts in documenting his information and studies

المقدمة :

نالت قضية اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعين أهتماماً بالغاً من لدن مجلس الأمة (النواب ، الأعيان) آنذاك كونه يمثل ولايزال السلطة التشريعية في البلاد ، فكل مايصدر في البلاد من قوانين ومراسيم لا تصبح نافذة إلا بعد مناقشتها في مجلس الأمة والتصويت عليها .

كان موقف مجلس الأمة واضحاً وجلياً في مواقفه بين الرافض لقضية اسقاط الجنسية عن الشيوعين وبين المطالبة بردع تصرفات تلك الأقلية الخارجة عن الدولة والنظام ، وقد وصل الأمر بهم إلى المطالبة بطردهم من العراق واسقاط الجنسية العراقية عنهم ، وكل ذلك شكل مبرراً ودافعاً أساسياً للكتابة عن هذا الدور الحيوي والمهم من خلال الدراسة الموسومة **(موقف مجلس الأمة العراقي من اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين ١٩٥٤ _١٩٥٥)**

أقتضت السياقات المنهجية الكاديمية تقسيم الدراسة إلى مقدمة ومحوريين جاء الأول منها بعنوان (موقف مجلس النواب من اسقاط الجنسية عن الشيوعيين) ، أما الثاني فكان (موقف مجلس الأعيان من اسقاط الجنسية عن الشيوعيين) وأشتملت الدراسة على خاتمة تضمنت أهم الأستنتاجات التي توصلت إليها الباحثة ، فضلاً عن قائمة المصادر المستخدمة في الدراسة .

وفي الختام لا ندعي الكمال فهو لله وحده سبحانه وتعالى ونسأله التوفيق والسداد .

أولاً : موقف مجلس النواب :

ناقش مجلس النواب في جلسته السادسة والثلاثون من الأجتماع الأعتيادي المنعقدة في٥ آيار ١٩٥٥ في الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد برئاسة رئيس المجلس عبد الوهاب مرجان " **مرسوم ذيل قانون الجنسية العراقي رقم (١٧) لسنة ١٩٥٤** " ، الذي أعطى الحق لمجلس الوزراء ، بناءاً على أقتراح وزير الداخلية في إسقاط الجنسية عن العراقي المحكوم بموجب مرسوم رقم **(١٦)** لسنة ١٩٥٤ " **مرسوم تعديل قانون العقوبات**

البغدادي رقم (٥١) لسنة ١٩٣٨ " وخول المرسوم وزير الداخلية أعتقال الشخص المسقط عنه الجنسية العراقية فور صدور قرار مجلس الوزراء بذلك ، والأحتفاظ به إلى أن يتم إبعاده ، وقد شهدت الجلسة خلافاً حاداً بين نواب الحكومة الذين أيدوا المرسوم وإجراءات الحكومة بشأنه وبين المعارضين للمرسوم الذين كانوا يرون فيه أنتهاكاً صارخاً لحقوق المواطنة [١].

أستثمر النواب حضور رئيس الوزراء نوري السعيد ووزير الداخلية سعيد قزاز [٢] حضور جلسة المجلس ليثروا كل ماله صلة بموضوع إسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين بصورة مباشرة ، أو غير مباشرة ، وبهذا السياق شككك حسن عبد الرحمن [٣] نائب البصرة ، بدستورية المرسوم ماورد في نص المادة الأولى، ولاسيما تلك التي تبيح لمجلس الوزراء بإقتراح من وزير الداخلية إسقاط الجنسية العراقية عن العراقي المحكوم وفق قانون العقوبات البغدادي رقم **(٥١)** لسنة ١٩٣٨ فهي بمثابة " **إنزال عقوبة بحق المحكوم سواء كانت عقوبة اصلية أم تبعية ، وهي من أختصاص السلطة القضائية** " فأعطاء هذه الوظيفة إلى مجلس الوزراء بحسب رأيه "**مخالفة واضحة لأحكام المادة (٧٣) من الدستور التي أعطت حق القضاء المطلق في الدعاوي الجزائية إلى السلطات القضائية** " ، وأختتم مداخلته مذكراً الحكومة " **أن الدستور العراقي منع النفي خارج العراق واسقاط الجنسية تؤول إلى نفيه إلى خارج العراق ولا ينفى شخص بموجب الدستور العراقي خارج العراق فيكون الوضع والحالة هذه مما يجعل النص غير دستوري لذلك أعتقد بموجب هذين السببين أن هذا المرسوم غير موافق للدستور العراقي**"[٤].

عقّب رئيس الوزراء نوري السعيد على ما طرحه النائب حسن عبد الرحمن منتقداً و معللاً في الوقت ذاته إذ أشار، إلى أن المادة الخاصة بالجنسية العراقية من القانون الأساسي صريحة وواضحة ، وهي تنصُ على أن الجنسية العراقية تكتسب وتفقد بقانون وليس معنى ذلك أن الجنسية لا تفقد وأكد بهذا الخصوص، ان مجلس الأمة العراقي سبق وأن أصدر مراسيم إسقاط الجنسية عن كل من خالف قوانين ومبادئ الدولة العراقية ، وخرج عن القانون والنظام ، لذا فأن إسقاط الجنسية تطبق على الشيوعية ، وكل من ينتمي لهذا المبدأ ، او هذه الجمعية ، أو هذه التشكيلات ، فهؤلاء جميعاً بحسب رأيه " **مكلفون لخدمة دولة أجنبية غير دولة العراق فهم يعدون مواطنون لدولة أجنبية ، كمواطنة الصهيونيين في العراق،**

فهؤلاء لايختلفون عنهم بشيء ، فقانون الجنسية نص في مادته الصريحة ، على أن كل عراقي يخدم دولة اجنبية تسقط عنه الجنسية ، فهذا المرسوم ينطبق على القانون الأساسي " ، لذلك طلب نوري السعيد من مجلس الموافقة عليه وبالسرعة الممكنة [٥].

وفي رده على النواب الذين طالبوا إحالة إمر إسقاط الجنسية إلى القضاء بدلاً من إصداره بصيغة قانون ، أفاد بهذا الخصوص مؤكداً " **بأن أعطاء هذا الحق للقضاء ، فنعتقد أن القضاء يسقط الجنسية عن كل عراقي يثبت أنتسابه للشيوعية ، في حين أن الزمن سيغير أراؤهم ويعيدهم إلى جادة الصواب ويصبحون مواطنين صالحين ، فلا نرى من الصواب إسقاط الجنسية عنهم لذلك فأن أعطاء هذا الحق للأدارة أصوب من أعطاءه للقضاء ، لأن القضاء يسقط الجنسية عن كل من يحكم عليه بالشيوعية**"[٦].

أيد وزير الداخلية سعيد قزاز رأي نوري السعيد ، وأفاد بهذا الخصوص موضحاً " **أن المرسوم ليس فيه مخالفة للقانون الأساسي ، لأن نصوصه مستندة إلى قوانين نافذة المفعول في العراق وأحكام هذا المرسوم مستندة إلى قوانين ثلاثة قانون العقوبات البغدادي ، وقانون الجنسية وقانون الأقامة** ، وضرب مثلاً عن ذلك بقوله : " **امامكم يوغوسلافيا فأن نفس شخص تيتو الذي خدم الشيوعية بكل ما لديه من قوة بمجرد عدم أطاعته للكرملين اخرجوه من الكومنفورم وعلى هذا الأساس فأن الحكومة العراقية ليست وحدها قامت بمثل هذا العمل ، وأيضاً الكونغرس الأمريكي قبل إسقاط الجنسية الأمريكية عن أمريكي لأن وضع مصلحة روسيا فوق مصلحة بلاده ، وبذلك فأن مرسوم رقم (١٧) ليس شاذاً وإنما هو جزء متمم لما جاء في القوانين المرعية والسارية المفعول**" [٧].

أثار نائب بغداد صادق البصام [٨] قضية الأثوريين وإسقاط الجنسية العراقية ، عنهم مذكراً الحكومة العراقية إنها عندما أصدرت مرسوماً بحقهم تمت معارضته من قبل العين رستم حيدر خوفاً من تطبيقه على مواطنين عراقيين الأصل، وهذا ما حدث بالفعل ، لذا طالب البصام الحكومة أن تقوم بعملية جراحية كاملة خوفاً مما حصل مع الأثوريين لأن المرسوم الذي تقدمت به الحكومة ، كان عبارة عن عملية مبتورة، فأسيء تطبيقه وطبق على الكثير ممن هم بعيدين كل البعد عن الشيوعية ، وطالب مجلس النواب أن لا يسارع بتشريعه طالما أن فيه ضرر لمصالح البلاد ، وأن يؤجل الموضوع ويبقى إلى أن تتمكن الحكومة

العراقية "**عندئذ من الغاية**" ، بعد زوال المانع ، وكان يقصد بأن تضع الحكومة يدها على الداء لأستئصاله ، فأقترح بهذا الخصوص قائلاً : " **أنه من الضروري أن يعدل المرسوم بإضافة إليه نص يعرف " بمبدأ الغفران" فالشيوعي المحكوم عليه إذا تبرأ من الشيوعية يسارع إلى العفو عنه قبل المصادقة على المرسوم ، ويجب أن يثبت النص حتى يتمكن البريئ أن تتم براءته وحتى تقوم الحكومة هي بدورها في أعلان البراءة عن هذا المحكوم والعفو عنه قبل أن تقوم بإتهامه وإسقاط الجنسية العراقية عنه فيكون غير عراقي لذلك أذا كان ولا بد من التشريع** " [٩].

عاد نائب بغداد عبد المحسن عبد الكريم الدوري [١٠] التأكيد ثانية على عدم دستورية المرسوم سوا أكان من الناحية الدستورية أم القانونية وبحسب أعتقاده " **أن المنطق والفقه لا يجاريه ، ولا اللغة المستمدة من النصوص القانونية ، لأن إستناده إلى مواد تعديل ذيل قانون العقوبات والجنسية ، وكذلك إلى قانون الأقامة هذه كلها لا تساعده كأسباب موجبة لتشريع مرسوم تكافح به الشيوعية والشيوعيين**" فوصف المرسوم : " **أخطر مرسوم عرض على المجلس، وهو يتعلق بمصير كثير من الشباب الذين دفعتهم الظروف وبقوا تحت طائلته ، وبنهاية الأمر أن هذا المرسوم لا يحقق الأهداف ولايعد وسيلة للأصلاح ولايشرف العراق بالنسبة لما يشرع في الخارج** " [١١].

أخذ مرسوم إسقاط الجنسية حيزاً كبيراً في مناقشات مجلس النواب ، ففي جلسة المجلس الثامنة والثلاثون أكد نائب البصرة حسن عبد الرحمن في مداخلته الثانية على إسقاط الجنسية عن المتجنسين فقط ولا تسقط عن ذوي الجنسية الأصلية، إذ أوضح بهذا الشأن قائلاً : " **أن القانون العراقي للجنسية أكد على هذه المادة ، إلا ان المرسوم جاء ليخالف القانون وأسقط الجنسية العراقية عن اشخاص عراقيين الأصل**" ، فرد عليه رئيس الوزراء نوري السعيد بالقول : " **توجد مادة خاصة في قانون الجنسية العراقي تُسقط الجنسية عن الصهيوني أو الشيوعي أو أي شخص خرج عن طاعة الدولة ويقوم بأعمال معينة فالحكومة تسقط الجنسية عن هؤلاء وفقاً لهذه المادة** " [١٢].

أبدى توفيق الفكيكي[١٣] نائب المنتفك تحبيذه لإقرار هذا المرسوم ، إذ عده أحد "**الدعامة الأساسية لكيان الدولة** "،وطالب بتنفيذه على وجه السرعة لغرض التخلص من الشيوعيين

الذين وصفهم "**بالجرثومة المعدية** " وفي رده على المشككين بقانونية المرسوم ذكر ما نصه: " **أن المبادئ الأساسية من غرض هذا المرسوم كانت واضحة وذلك من خلال تعريف الجنسية، فالجنسية في القانون هي علاقة سياسية وقانونية تربط شخصاً بدولة معينة رابطة ولاء ، فالفرد ملزم بطاعتها وأحترام قوانينها والأشتراك في تكاليفها والدفاع عنها والأخلاص لها والدولة ملزمة بحماية شخصه وماله ورعاية جميع مصالحه في الداخل والخارج وتمكينه من التمتع بحقوقه المدنية والسياسية كافة**"[١٤] ، وعليه عدّ الفكيكي إسقاط الجنسية عن الشيوعيين وإبعادهم خارج العراق أفضل أنجاز حققته الحكومة ، وعلى الشيوعيين التعهد بعدم الخروج عن طاعة الحكومة والولاء للدولة والخنوع لخدمة دولة أجنبية والدعاية لها، فأن حق الإقامة غير مقررة إلا للعراقيين الشاعريين بواجباتهم نحو وطنهم ، وأن الدولة غير معنية فيما إذا أسقطت عنه الجنسية العراقية ولم يحصل على جنسية أجنبية أو لا تقبله دولة ما في بلادها ، تبعات ذلك تقع على عاتقه وعليه أن يتحملها كونه " **خارج على قوانيين دولته وتقاليد أمته ، فأن المشرع العراقي عندما قرر إسقاط الجنسية العراقية لم يلاحظ إلا المصلحة الوطنية التي عدها فوق كل أعتبار**" [١٥].

أعتقد النائب أسماعيل الغانم نائب بغداد بعدم دستورية المرسوم من ناحية عدم وجود ضروة لأصداره كمرسوم ، إذ كان في الأمكان الأنتظار قليلاً وإصداره كقانون ، إلا أنه أيد ما ذهب إليه عدد من النواب بأن معتنقي المبدأ الشيوعي لا يكون ولائهم للوطن ، بل ولائهم للسوفيت " **هذه حقيقة** " ، مع ذلك ، فأنه لم يؤيد إسقاط الجنسية العراقية عنهم فوصفها بإنها " **تفوق الأعدام** " ، ويعلل ذلك بالقول بان " **المعدم يُعدم ويحتفظ أبناؤه واقاربه بكرامتهم وتسميتهم غير أن من تسقط عنه الجنسية يفقد كثيراً من هذه المزايا** "، ويضيف الغنام معلقاً بأن الحكومة العراقية أذا كانت ترى بإنه لابد من أصدار المرسوم ، فيجب أن تنظر في مسأله إمكانية قلب المرسوم إلى لائحة ، إذ ذكر أن من بين هؤلاء الشيوعيين الكثير من المراهقين، الذين تتراوح أعمارهم بين الأربعة عشر والخمسة والعشرين عاماً ، وأن هؤلاء لم تتركز الأفكار في أذهانهم ولم تتبلور عقائدهم ، فالكثير منهم مندفع بهذا الطريق الخطر الشائك ، إما لضعف الأدراك أو لسوء الأحوال المادية والأجتماعية ، و أضاف قائلاً: " **أنا على يقين أن هؤلاء المراهقين إذا ما بلغوا الأربعين سوف ينبذون هذا المبدأ**

كيف نتيح أمامهم هذه الفرصة ؟ لينبذوا المبدأ ونجعلهم يحتفظون بجنسيتهم وأنا أعتقد أن حكومة نوري السعيد تطبق بتؤدة ولا تطبق بشدة ، أن هذا الوعد إذا التزم به فخامتة فمن يضمن لنا أن يلتزم به خلفه إذا جاء رئيس وزراء او وزير داخلية آخر ، وأن الكثير من زملائي في الثانوية والحقوق كانوا يعتنقون الشيوعية والآن هم من غلاة القوميين بعد ان بلغوا الأربعين وأنكشفت لهم الخديعة الكبرى في المجتمع " لذلك طالب الغنام من رئيس الوزراء نوري السعيد أن يحيل المرسوم إلى اللجنة القانونية وفي إستطاعتها أن تقلبه خلال ساعة إلى لائحة قانونية يصادق عليها مجلس الأمة وبالسرعة الممكنة [١٦] .

أشتد النقاش بين النواب حول دستورية ومشروعية المرسوم ، فأشار أركان العبادي[١٧] نائب الديوانية إلى أن البيانات التي قدمها رئيس الوزراء ووزير الداخلية ، فيها الكفاية التامة لمشروعية ودستورية المرسوم ، وقدم العبادي ملاحظتين على مداخلتي النائبين محسن الدوري و حسن عبد الرحمن قال في الأولى : " **أن النائب محسن الدوري ذكر ليس من العدالة أن يطبق هذا المرسوم على الأشخاص الشيوعيين قاطبة وأن العقيدة الشيوعية هي عقيدة ليست سلبية وإنما عقيدة أيجابية لها وظائف وواجبات ، فالشخص الذي يعتقد بها يكون في مرحلة تهيوء للأنتماء إلى الأحزاب الشيوعية الأخرى وهذا ليس من حق ولا من الأنصاف أن يكون ولاء الشخص الروحي لدولة أجنبية ، ولا ينبطق بحقه هذا المرسوم لأن عقيدة الحزب عقيدة أيجابية** " ، وأضاف العبادي قائلاً : " **إلا أن ذلك لم يكن صائباً فرئيس الوزراء نوري السعيد أشار إلى أن السبب الذي حدا بالحكومة العراقية أن تجعل أمر إسقاط الجنسية تابعاً لمجلس الوزراء لا للمحاكم هو أختيار المواطنين الذين هم رأس الفتنة وليس كل شيوعي مقصوداً في هذا المرسوم إنما المقصود هي الرؤوس المخربة التي لا تعالج ولا تصلح بأي قانون** " ، أما الملاحظة الثانية فأشارت إلى ما جاء به النائب حسن عبد الرحمن ، الذي ذكر أن أمريكا لم تقرر إسقاط الجنسية عن الشيوعيين الأمريكان وإنما عن الشيوعيين المتجنسين ، وعقّب العبادي بأن هذا غير صحيح " **فأن أمريكا تمارس حق إسقاط الجنسية عن رعاياها المولودين عن أبوين امريكيين** " وقد أختتم مداخلته قائلاً : " **أن المرسوم واضح ولا يحتاج إلى إيضاح** " [١٨].

أثار النواب قضايا أخرى متعلقة بعمل المنظمات الشيوعية ، إذ ارتفعت أصوات الشكاوى لوزير الداخلية من زيادة عدد المنظمات التي تأتي في كل يوم بأسم جديد يتسترون به على مبادئهم التي أخذت تنتشر وتؤثر على مختلف العقول الهشة المتأثرة بالشيوعية ، لاسيما بعد أن نشر الحزب الشيوعي أن الشيوعية لا تؤمن بغير الثورة ونضال الطبقات وسيلة لأستلام الحكم ، ولا ترى وسيلة للحكم إلا من خلال نظام الدكتاتورية البرولتارية بزعامة الحزب الشيوعي المطلقة ، والقضاء على الطبقات الأجتماعية الأخرى غير الطبقة العاملة ، لذا فأن إجراء إسقاط الجنسية العراقية عنهم كان في محله وهو ما تبين من مداخلة عدد من النواب ، منهم على سبيل المثال ما أورده داود الجاف نائب كركوك بهذا الشأن ، الذي أثنى على جهود الحكومة في مكافحة الشيوعية وإسقاط الجنسية عنهم هو أمر تؤجر عليه وأحسانها سوف يعم أكثر، من عملية فتح مستشفيات لمكافحة امراض السل ، وأختتم مداخلته قائلاً : " **لا يوجد في مبدأ الشيوعية أي خلق كريم أو كرامة أنسانية لذلك فأني أؤيد كل التأييد الحكومة في إصدارها هذا المرسوم وأرجو من المجلس العالي الموافقة على المرسوم خاصة وأتحد الجميع بنعمة الله عندما جاء الطبيب الحاذق في الشرق فخامة نوري السعيد ليقطع هذا المرض في العراق والشرق الأوسط** " [١٩] . وأيد نائب الموصل أحمد أيوب بيك الجليلي [٢٠] ماجاء به نائب داود الجاف ، فذكر " **أن هذا المرسوم الذي أصدرته وزارة نوري السعيد جاء متمماً لقانون العقوبات البغدادي أو مفسراً لذيل قانون العقوبات البغدادي ، لكن في الوقت نفسه أن هذه التشريعات القضائية وحدها غير كافية لدرء المبادئ الهدامة ومقاومة الشيوعية ، فلابد أن يكون مع القوة والشدة أصلاح يتماشى مع مقتضيات البلد وحاجته ، إذ أن أصلاح مستوى الفرد الأقتصادي يأتي بالدرجة الأولى من مساندة قانون العقوبات البغدادي للقضاء على هذه الأخطار ، فأن تطهير جهاز الدولة من العناصر الفاسدة المفسدة سيؤدي إلى مكافحة هذه الأخطار وذلك بما يوحيه من العدل الأجتماعي الذي رامت إليه الحكومة** " [٢١] . ويمكن القول أن النائب محمد الجليلي كان يرجو أن يكون الأتجاه في مكافحة هذه المبادئ لا يقتصر على الحكم والعقوبة ، بل يسايره أصلاح داخلي جذري .

وفي الإطار ذاته استهل محمد مهدي الوهاب نائب كربلاء مداخلته عند المذاكرة على المرسوم، بالطلب من وزير الداخلية تطبيق أشد العقوبات بحق الشيوعيين ومكافحتهم كونهم مرض خطير " **كمرض السرطان** " فلابد من إستئصاله قبل أستفحاله ، كما وأضاف قائلاً : **" أن البيانات التي نوه بها وزير الداخلية كانت كافية للوقوف على الأسباب الموجبة التي حملت الحكومة العراقية على إصدار هذا المرسوم "** (٢٢) .

آمن النائب جمال عمر نظمي بضرر الشيوعية على العراق ووجوب مكافحتها ومكافحة دعاتها الهدامون ، غير أن هذه المكافحة تكون بوسائل سلبية وإيجابية والواحدة تكمل الأخرى ، لأن هذه المبادئ الهدامة هي للمجتمع " **كالأمراض** " لا يكفي فيها أستعمال العقاقير التي تقضي عليها في حينها ، بل من الضروري تقوية جسم المريض وتطهير بيئته ليكسب جسمه مناعة ضد المرض فمن الضروري والحالة هذه أكساب مجتمعنا المريض مناعة قوية ضد هذه المبادئ الهدامة ، وهذا مما يمكن الحصول عليه بواسطة الأجراءات الأيجابية ، فالداعون إلى الشيوعية في هذا البلد هم فئتان الشيوعيون الهدامون وقد أتخذت الحكومة ما يقتضي من التدابير إلى أرتأت لمكافحتهم ، ولكن هناك فئة ثانية تدعو إلى الشيوعية بقوة لاتقل عن قوة دعوة الفئة الأولى وهم الفاسدون المرتشون ومستغلو النفوذ وأصحاب المصالح المتمركزة الذين يفضلون تأميين مصالحهم على مصلحة المملكة والرجعيون الجامدون الذين لايجارون تطورات العصر ، فهؤلاء في تصرفاتهم وأعمالهم وآرائهم يهيئون تربة خصبة لجراثيم الشيوعية وأنتشارها ، ورأى أن أنتشار المبادئ الهدامة في أي مجتمع دليل على أعراض مرضية لسوء حالة ذلك المجتمع وعليه من الضروري الأعتراف بوجود النواقص وسوء الأوضاع ووجوب مواجهتها ومعالجتها بجرأة وصراحة ، فأنتشار المبادئ الهدامة يعود إلى نشاط الدعاة وإلى سوء الأحوال وعراقنا يشكو الكثير من هذه النواقص وسوء الأوضاع ، فهنالك مئات الألوف من الناس في فقر وجهل تام ومرض شامل وقد أسرفنا أمامهم بالفوارق فشعروا بالحرمان ، وقد أهملنا أحساسهم بالعدل بقدر ما يجب ، فأحسوا بالظلم ، وقد قصرنا في توجيههم وأرشادهم فأتبعوا الشيطان ، فأشار إلى أن الأشياء الرئيسية التي يشكو منها الشعب لابد من معالجتها للقضاء على الشيوعية وهي : الأسراف بالفوارق بين أفراد المجتمع ، عدم المساواة في المعاملة ، أنخفاض مستوى

المعيشة ، فضلاً عن أعادة النظر إلى الجهاز الحكومي الذي يجب أن يجتث منه عناصر الفساد ، فلا يبقى في جهاز الحكم إلا الأكفاء الصالحون ذو السمعة الحسنة والمتجردون عن المصالح المركزة ، الذين لايجعلون من الحكم وسيلة للمنافع الشخصية ، وأختتم مداخلته قائلاً : " **أنني لا أزال آمل أن الحكومة مهتمة بهذه التشريعات ، وإنها إذ لم تستطع تقديمها فعلى الأقل ستقدم معظمها قبل أنتهاء هذه الدورة النيابية الحالية ، لأنني قانع بإنها تؤمن مثلما أؤمن بأن هذه الأجراءات الإيجابية متممة للأجراءات السلبية وإنها قانعة أيضاً بأن الأستقرار الذي ننشده جميعاً لا يبني على الأجراءات السلبية وحدها ، لأن مثل هذا الأستقرار سيكون حتماً على حساب عدم الأستقرار للسنين المقبلة** " (٢٣) .

عندما أخذ النقاش يشتد ويتوتر ويهدأ تارةٌ أخرى ، قال النائب توفيق السمعاني : " **أن رئيس الوزراء وبعض النواب شجبوا الشيوعية وأنا أشجب الشيوعية أيضاً وكلنا متفقون على شجبها ، بل أن تسعة وتسعين وتسعة أعشار من سكان العراق مجمعون على أن الشيوعية مبدأ ضار وهدام ولم يثبت نجاحه في العالم حتى في روسيا لم تستطع حكم بلادها لا بالقسوة والقتل والمحاكمات السرية والأعدام، وأن هذا النوع من الحكم لا يلائم عقليتنا ولا ديننا ونحن نشجبه ، ولكن هل الشيوعية قد نشأت في بلادنا بدون دافع أو لمجرد التسلية أو بدون سبب ؟ كلا أن هناك فقراً في هذه البلاد لا مثيل له في بلاد أخرى عدا الفقر الموجود في بعض البلاد العربية المجاورة** " ، وقد ذكر على ذلك شاهداً ما شاهده في النمسا عام ١٩٥١ من وجود أربعة نواب شيوعيين هناك من أصل ١٦٥ نائباً رغم أشتراك روسيا في أحتلالها ، وذلك بفضل القانون الذي أصدرته النمسا وفرضت فيه ضماناً أجتماعياً لجميع السكان ، فأعطت راتباً ثابتاً لكل شخص بلغ الستين من عمره وأراد اعتزال العمل ، كما ضمنت لكل عاطل نصف الحد الأدنى للأجر اليومي كلما فقد العمل ، ففي هذا الحال أنصرف أكثر معتنقي الشيوعية عن تأييد الشيوعيين فلم يفز من مرشحيهم البالغ عددهم ١٧٠ مرشحاً لملئ ١٦٥ مقعداً نيابياً غير أربعة نواب (٢٤).

رأى توفيق السمعاني أن التدبير الذي وضعته الحكومة لنزع الجنسية لا فائدة فيه وأن وافق عليه ، لأنه بإعتقاده تدبير ناقص ، فاذا زاد معتنقوا الشيوعية على نصف السكان فهل تستطيع الحكومة أن تنتزع الجنسية عنهم ؟ وكيف تضمن عدم أقتناع النصف الثاني من

السكان بالشيوعية ؟ ، وكرر القول أن هذا التدبير لا فائدة منه ، بل يجب الأنصراف إلى العناية بالعناصر العاطلة ، وأيجاد الأعمال لها ، ومراقبة التجسس ، وأنتهاج سياسة وطنية يؤمن الشعب بها ويرتضيها [٢٥] .

أما للنائب حازم المفتي أيد إسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين ، ورجى المسؤولين أن يعلنوا حرباً ضروساً عليهم لا هوادة فيها ولا رحمة ، لأن المحسوبية ما زالت تحفظ أقطابهم وتمنع عنهم يد القانون ، فلابد تطهير كل أجهزة الدولة منهم ، لاسيما وزارة المعارف والشؤون الأجتماعية ، لاسيما وأن أخطر العناصر أجادت التخفي فيها [٢٦] ، وقد أيده في ذلك النائب فاضل معلة الذي ذكر أن الشيوعية لايمكن مكافحتها بالكلام الفارغ ، بل أن مكافحتها من خلال وضع خطة تتولى ثلاث وزارات تنفيذها وهي المعارف والشؤون الأجتماعية والداخلية [٢٧] .

مما سبق تفصيله كله ، أن التوجه لإعضاء مجلس النواب في الأعم الأغلب كان سانداً لتوجهات الحكومة في تمرير المرسوم وهذا ما تحقق لها عند عرضه للتصويت ومصادقة المجلس عليه في ١٥ آيار ١٩٥٥ ، والأمر ذاته ساد في مناقشات مجلس الأعيان .

ثانياً : موقف مجلس الأعيان :

بعد أن أقر مجلس النواب مرسوم رقم **(١٧)** لسنة ١٩٥٤ ، تم عرض هذا المرسوم في ١٨ آيار من العام ذاته على مجلس الأعيان الذي كان يتراسه عبد الهادي الجلبي للموافقة عليه وإصداره بصيغة قانون ، ولأهمية الموضوع حضر الجلسة رئيس الوزراء نوري السعيد ووزير الداخلية سعد قزاز، الذي أقترح على مجلس الأعيان ، بسحب لائحة المرسوم من اللجنة المختصة ، والنظر فيها مباشرة من قبل المجلس وبالسرعة الممكنة ، نظراً للظرف الراهن الذي خلقه الخطر الشيوعي في العراق ، فضلاً عن قرب إنتهاء أجتماعات المجلس [٢٨] .

بيد أن مداخلة وزير الداخلية قد أثارت العين محمد رضا الشبيبي الذي أنبرى ، للتصدي لعرض وزيرالداخلية بالنظر إلى اللائحة بطريقة الأستعجال، وأكد بأنه لابد من النظر فيها قبل مناقشتها والموافقة عليها ودراستها دراسة دقيقة ، وأكد أن هذا المرسوم من المراسيم الشديدة الأهمية والخطورة ، وليس من المصلحة الموافقة على الأقتراح ، ومهما

كانت المدة المتبقية من أجتماع المجلس ، فأن من الممكن تدقيق اللائحة وتأجيل الجلسة إلى جلسة أخرى ، إذ لا يمكن المذاكرة عليها بطريقة الأستعجال[٢٩] ، ولاسيما أن هذا المرسوم جاء : " **مخالفاً للدستور وذلك لأسباب وجيهة جداً منها علاقة العراقي ببلاده ، والعراقيون مشهورين بشدة علاقتهم وتمسكهم ببلادهم لذلك ليس من الأنصاف إسقاط جنسية العراقيين المحبين لوطنهم ، فأن أسقاط الجنسية العراقية عن أي فرد عراقي من أصل أبوين أمراً مخالفاً للدستور ، و أن القوانين المرعية تتضمن أحكاماً وعقوبات شديدة لمن يثبت أن له صلة بدولة أجنبية او أنه يخدمها ، ففرض مثل هذه العقوبة أو أقتراح فرضها وترك ذلك إلى وزير الداخلية أو مجلس الوزراء مع وجود الأحكام هو وضع شاذ في الحقيقة ومن جملة الأوضاع الشاذة التي طالب الشبيبي بأزالتها** " ما أفاد به قائلاً: " **لا شك أن السلطات الحكومية واجهت في الماضي القريب ظروفاً معينة فقابلتها بإجراءات شاذة وأنتهت تلك الظروف فلتنتهي هذه الأجراءات والقوانين الشاذة ، لأن هذه الأجراءات أذا أرُيد أن تكون أساساً لوضع طبيعي في البلاد فإنها تفقد هيبتها وأهميتها** " [٣٠].

أستغرب محمد رضا الشبيبي في الوقت ذاته من موقف الحكومة ، إذ أنها لم تجرب أي علاج لهذه الأمراض أو المذاهب الشاذة ، بشيء يذكر غير الأجراءات الشديدة و العنف مع أن البلاد الأخرى التي توجد فيها مذاهب وآراء غريبة ، تعالج بإساليب أخرى غير العنف و الشدة ، وبالأصلاح ، وتسيير سبل العيش ، ورفع مستوى المعيشة ، بدرس كل قضية من هذه القضايا ، درساً دقيقاً على حدة ، لربما يتضح أن هناك تقصيراً من قبل بعض الموظفين المسؤولين وأضاف قائلاً : " **أنا أشهد أنه جرت في ظروف سابقة تدقيقات وبحوث في كثير من هذه التقارير والأقتراحات التي ترفع من بعض الجهات فظهر إنها أما عارية عن الصحة أو إنها ليست أدلة كافية لهذه الأسباب لايسعنى مطلقاً الموافقة على هذا المرسوم ، أما مايقال أن بلداناً أخرى بعيدة كالولايات المتحدة قد أقترحت فرض عقوبة بنزع الجنسية عن الشيوعيين فأنا أقول أن هذا قياس مع الفارق البعيد** " [٣١].

أكد العين عبد المهدي المنتفكي أن نزع الجنسية بالنسبة لأي فرد ليس من الأمور الهينة السهلة،وإذا كان هناك ما يدعوا لذلك له فيجب أن يتم بعد عمليات وإجراءات وتدابير، مشيراً إلى مسأله مهمة في أن هذا الأجراء يفتقر إلى الموضوعية : " **إذ أن الفرق كبير بين**

أن الحكومة أتت بمرسوم كان بموضع عقاب أسقطت بموجبه الجنسية العراقية عن زعيم الأثوريين المارشمعون وأتباعه المتمردين،وبين إنها أتت باللائحة لإسقاط الجنسية عن الشيوعيين العراقيين الأصل ، فمرسوم كهذا يجب أن يدرس ويدقق بأمعان ولا يعترض شيء من الأستعجال ، إذ أن الأستعجال بالمصداقة على المرسوم موضوع خطير لا يتفق والمصلحة ، لذا أخالف المرسوم " [٣٢].

مع استمرار تباين الآراء والتعليقات حول المرسوم ذاته رفض محسن أبو طبيخ [٣٣] سياسة القنوط واليأس التي تنتهجها الحكومة العراقية تجاه أبنائها الشيوعيين من خلال هذا المرسوم ، فرأى من الواجب على كل شخص من أعضاء المجلس أن ينظر إليه بعين الواقع والعطف و ما تقتضيه المصلحة العامة،وأضاف قائلاً : " **أن العراقيين مخلوفين من تربة العراق ومن ماء العراق ، وأن حصلت بعض الشواذ عند بعض الشبان او عند بعض الأشخاص الذين أندفعوا بدوافع متعدة وسلكوا طريقاً أدى إلى أن يقال هذا شيوعي او غير ذلك** " ، فدعا إلى إستبدال عقوبة إسقاط الجنسية والأستعاضة بدلاً عنها بقوانين رادعة ، قائلاً مانصه بهذا الصدد : " **إذ أنه توجد في البلاد وبيد الحكومة قوانين زجرية كثيرة تؤدب الفرد إذا سلك هذا المسلك او سلك بغيره ، فأن الحكومة لا تحسن صنعاً عندما أتت بهذا المرسوم لنزع جنسية العراقي** " ، ولهذه الأسباب طالب الحكومة : " **أن تعيد النظر في هذا المرسوم وأن تستعمل الحكمة والروية وسعة الصدر ، أما الشخص المتجنس بالجنسية العراقية والذي أتى إلى هذا البلد وظهر بهذه المظاهر فينظر في أمره ويجوز نزع الجنسية عنه وإبعاده إلى البلد الذي أتى منه** " وأختتم مداخلته متسائلاً بإستغراب " **كيف العراقي يساق عن وطنه وعن بيته وأسرته ؟ أن هذا الأمر ليس سهلاً وأن بيد الحكومة القوانين الزجرية التي تؤدب كل شخص يسلك هذا المسلك** " ، كرر العين نورالدين محمود [٣٤] المطالب ذاتها ، عند مناقشة لائحة المرسومة وطالب الحكومة بإتخاذ الأجراءات الزجرية والردعية بدلاً من معاقبتهم بإسقاط الجنسية وإبعادهم خارج العراق[٣٥].

أثار المشروعون عند مناقشة "**لائحة مرسوم رقم (١٧) لسنة ١٩٥٤**" موضوعات ذات صلة بتطبيق المرسوم ، لاسيما تلك التي تؤكد على أخذ التدابير الدستورية اللازمة في تطبيق المرسوم بحق المتهمين الشيوعيين ، فقد حذر العين نصرت الفارسي من مغبة

مقاصد هذا المرسوم وتدابير، فأن الأصل ليس بالتدابير، إنما بالغاية ، فأضاف قائلاً : " **لم أجد هناك ما يستلزم إصدار هذا المرسوم ، فقد وجدت أن هذا المرسوم لا يتفق ولغاية التي شرع من أجلها فالأشخاص المراد تطبيق هذا المرسوم بحقهم المفروض أنهم مجرمون والمجرم يحكم بالقانون فكيف يتوجب عليه عقاب نزع الجنسية العراقية** " ، لذلك ندد الفارسي بالمرسوم ، لأنه أعتقد بأنه يضر بالعراقيين ، فقضية المرسوم لم تكن قضية دستورية قانونية ، فالقضية هي قضية مصلحة ، فلابد من الغائه وعدم التصويت عليه [٣٦].

ولغرض توضيح سياسة الحكومة العراقية فيما يخص هذا المرسوم وغيره أجاب نائب رئيس الوزراء أحمد مختار بابان [٣٧] على مداخلات الأعيان زاعماً أن المرسوم جاء كحل مناسب لأيقاف الخطر الشيوعي ، وجاءاً منسجماً مع مصلحة البلاد ، ومتوافق من الناحية الدستورية ، فأن الجنسية وأحكامها يحددها القانون ، إذ صدرت في العراق قوانين مشابهة أسقطت بموجبها الجنسية عن بعض العراقيين بذرائع شتى مثل الصهيونية ، او في حالات أخرى كالشيوعية ، فالشيوعية بموجب قانون العقوبات البغدادي جريمة معاقب عليها ، وفي بعض الدول غير شيوعية ، أي الدول الديمقراطية تعد الشيوعية فيها جريمة ، ولكن في العراق يعاقب الشيوعي قانوناً بواسطة المحاكم ، فالمرسوم رقم **(١٧)** لسنة ١٩٥٤ يتضمن إسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين بموجب ذيل قانون العقوبات البغدادي ، ولذلك لا يوجد حذر من هذا المرسوم او التخوف منه ، بأعتبار أنه يمكن أن يطبق بصورة غير عادلة على أشخاص غير شيوعيين ، لأن المحكمة هي التي تحكم بهذا الخصوص ، وأحكام القضاء تابعة إلى درجات المحاكم ، وأضاف بابان قائلاً : " **أن القوانين والمراسيم تشرع عند الضرورة والحاجة فلو لم تكن هناك حاجة لما شرعت هذا المرسوم الرادع للشيوعية وفي المستقبل عندما ترى الحكومة أن لا حاجة للعمل به في ذلك اليوم الذي لاتجد فيه شيوعياً واحداً في العراق بإستطاعتها أن تشرع بإلغائه**" [٣٨].

مما سبق تفصيله ، يمكن القول ، إن السلطة التشريعية متمثلة بمجلسي النواب والأعيان قد أهتمت بمناقشاتها بصورة رئيسية حول دستورية المرسوم من عدمه ، وايضاً كان من يراه إجراءً قسرياً في سلب الجنسية العراقية من العراقي الذي هو حق مكتسب لايمكن التفريط به ، كما أخذ بعض المشرعون على الحكومة للجوئها إلى إجراءات قسرية دون

معالجة الأسباب الحقيقة وراء أندفاع الشباب للأنتماء للحزب الشيوعي ، كالفقر والبطالة وحالة اليأس والقنوط .

الخاتمة :

تبين من خلال مجريات الأحداث أن مجلس الأمة العراقي شهد مناقشات حادة عند طرح قضية اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين وابعادهم خارج العراق بين الأعضاء الذين أيدوا القضية وبين المعارضين لها الذين كانوا يرون فيها أنتهاكاً صارخاً لحقوق المواطنة العراقية ، لأن برأيهم أن الدستور منع النفي وأن اسقاط الجنسية العراقية تؤول إلى نفي الشخص خارج البلد ، لذا فأن مرسوم رقم (١٧) لسنة ١٩٥٤ غير موافق للدستور العراقي.

في حين كان هناك رأي آخر لبعض الأعضاء أن المرسوم ليس فيه مخالفة للقانون العراقي ، لأن نصوصه مستندة إلى قوانين نافذة المفعول ، وأحكام هذا المرسوم مستنداً إلى قوانيين ثلاثة : قانون العقوبات البغدادي ، وقانون الجنسية ، وقانون الأقامة .

عتقد بعض الأعضاء أن مرسوم اسقاط الجنسية العراقية مضراً بالعراقيين ، وحسب رأييهم كان على الحكومة العراقية أن تشرع وتكييف القوانيين العراقية بإنزال عقوبات رادعة بحق معتنقي الشيوعية بدلاً من اسقاط الجنسية العراقية عنهم ، لأن الجنسية العراقية من الحقوق المكتسبة للمواطن العراقي لايجوز اسقاطها تحت إيَّ ظرف كان ، فضلاً عن معالجة الأسباب الحقيقية في أنتشار الشيوعية في البلاد ، فالفقر ، والبطالة ، وحالة اليأس ، وجور النظام الأقطاعي ، وغياب الأصلاحات الحقيقية في البلاد كلها عوامل رئيسة في تشكيل حاضنة أجتماعية لمثل هذه الأفكار وغيرها .

الهوامش :

(١) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _١٩٥٥،الجلسة السادسة والثلاثون في ٥ آيار ١٩٥٥ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٥ ، ص ٦٩١ .

(٢) سعيد قزاز : ولد في السليمانية في ١ كانون الثاني عام ١٩٠٤ ، شغل مناصب وزارية عدة في العهد الملكي ، ففي عام ١٩٥٢ عين مدير عام مديرية الميناء العامة في البصرة وأستقال منه في ٢٠ آذار عام ١٩٥٢ ، وفي ايلول عام ١٩٥٣ عين وزيراً للداخلية في وزارة محمد فاضل الجمالي الثانية ، وعين في (٢٩ نيسان _ ٣ آب ١٩٥٤) وزيراً للداخلية في وزارة أرشد العمري الثانية (٢٩ نيسان ١٩٥٤ _ ١٧ حزيران ١٩٥٤)، وعين وزيراً للأقتصاد في وزارة نوري السعيد الثانية عشرة (٣ آب ١٩٥٤ _ ١٧ كانون ١٩٥٥) ، وعضواً في مجلس النواب للدورة الأنتخابية الخامسة عشرة (١٦ أيلول ١٩٥٤ _ ٢٧ آذار ١٩٥٨) ، أعدم شنقاً في عام ٢٠ أيلول ١٩٥٩ بعد محاكمته ضمن محاكمات المحكمة العسكرية العليا . للتفصيل ينظر : عبد الرجمن ادريس صالح البياتي ، سعيد قزاز ودوره في سياسة العراق حتى عام ١٩٥٩ ، ط٢ ، مطبعة شفان ، السليمانية ، ٢٠٠٧ .

(٣) حسن عبد الرحمن : ولد في مدينة عانة ١٩١٠ ، تخرج في مدرسة الحقوق عام ١٩٣٥ ، عمل محامياً في البصرة ، ثم عين حاكماً في محاكم البصرة عام ١٩٣٧ لكنه استقال وعاد للمحاماة ، أنتخب نائباً عن البصرة في حزيران عام ١٩٤٨، ثم أنتخب مرة ثانية في كانون الثاني ١٩٥٣ ، عين وزيراً للشؤون الأجتماعية في وزارة محمد فاضل الجمالي الأولى ، في ٧ كانون الثاني ١٩٥٤ قدم أستقالته من الوزارة أحتجاجاً على إعلان الأحكام العرفية في البصرة ، أنتخب نائباً مرة أخرى في الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة (١٦ أيلول ١٩٥٤ _ ٢٧ آذار ١٩٥٨) ، توفي في بغداد في ١٣ كانون الثاني ١٩٧٣ . خالد أحمد الجوال ، موسوعة أعلام كبار ساسة العراق من ١٩٢٠ _ ١٩٥٨ ، بغداد ، ج١ ، وزارة الثقافة ، ٢٠١٣ ، ص ١٧٤ .

(٤) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _١٩٥٥، الجلسة السادسة والثلاثون في ٥ آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩١ . ٦٩٢ .

(٥) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والثلاثون في ٥ آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٣ .

(٦) المصدر نفسه ، ص٦٩٤ .

(٧) المصدر نفسه ، ص ٦٩٦ .

(٨) صادق البصام : ولد في بغداد عام ١٨٩٧، تخرج في الكلية العسكرية في أستانبول برتبة ضابط أحتياط ، وخلال الحرب العالمية الأولى شارك في معركة أزمير وبعد أنتهائها عاد إلى العراق،عمل مدة قصيرة في التجارة ، وكان له دور في تأسيس المدرسة الجعفرية،في عام ١٩٢٢ دخل مدرسة الحقوق ، من مؤسسي حزب الجمعية الوطنية في ٢٧ شباط عام ١٩٢٨ ، كذلك من مؤسسي

حزب العهد عام ١٩٣٠ ، عضو مجلس النواب للدورة الأنتخابية الثالثة (١ تشرين الثاني ١٩٣٠ _ ٤ تشرين الثاني ١٩٣٢) ، كما اختير عضواً في الدورة الأنتخابية الرابعة (٨ آذار ١٩٣٣ _٤ أيلول ١٩٣٤)،وعضواً في الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة (١٦ أيلول ١٩٥٤ _ ٢٧ آذار ١٩٥٨)،توفي في عام ١٩٦٠بالسكتة القلبية عن عمر يناهز ٦٤ عاماً سنة ودفن في النجف الأشرف . للتفصيل ينظر حيدر طالب حسين الهاشمي ، صادق البصام ودوره السياسي في العراق ، رسالة ماجستير ، غيرمنشورة ، كلية التربية _ ابن رشد ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٠ .

(٩) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤. ١٩٥٥، الجلسة السابعة والثلاثون في ٦ آيار ١٩٥٥، ص ٦٩٥ .

(١٠) عبد المحسن عبد الكريم الدوري : ولد في بلدة الدور عام ١٩١٧ ، أنتقل إلى بغداد لدراسة الحقوق ، تخرج عام ١٩٤٠، مارس المحاماة ، أشترك في حركة مايس عام ١٩٤١ ، وكان مساعداً ليونس السبعاوي ، أنتمى إلى حزب الأستقلال ، أنتخب نائباً عن بغداد عام ١٩٥٤ وجدد أنتخابه عام ١٩٥٨ ، توفي عام ١٩٧٦ . للتفصيل ينظر : مير بصري ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٤٦٦ .

(١١) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_ ١٩٥٥، الجلسة السابعة والثلاثون في ٦ آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٧ .

(١٢) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_ ١٩٥٥، الجلسة السابعة والثلاثون في ٦ آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٧.

(١٣) توفيق الفكيكي : ولد في بغداد عام ١٩٠٣ ، تخرج في دار المعلمين الأبتدائية ، وعين معلماً في المدارس الأبتدائية، ثم ترك التعليم ليلتحق بمدرسة الحقوق وتخرج فيها ومارس المحاماة مدة من الزمن وعين قاضياً في سامراء والنجف وأثناء وجوده في النجف درس الفقه والمنطق وحاور العلماء في مجالسهم وطبع أكثر كتبه فيها منها : كتاب المتعة في الفقه المقارن عام ١٩٣٧ ، والراعي والرعية عام ١٩٣٩ ، وأقرب الوسائل لنشر الحضارة الصحيحة في العراق عام ١٩٣٨ ، عمل في الصحافة ، فأصدر صحيفة النظام عام ١٩٢٧ وعطلتها سلطة الأنتداب البريطاني ، ثم أصدر صحيفة الرعد عام ١٩٤٨ ولم تستمر طويلاً ، توفي عام ١٩٦٩ ، وقد فجع الكتاب والأدباء بنبأ وفاته فأقاموا له حفلاً كبيراً لتأبينه . للمزيد ينظر : حميد المطبعي ، موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين ، ج١ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ٣٥ _ ٣٦ .

(١٤) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _١٩٥٥، الجلسة الثامنة والثلاثون في ٧آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٨ .

(١٥) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_١٩٥٥، الجلسة الثامنة والثلاثون في ٧آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٨ .

(١٦) المصدر نفسه، ص٦٩٩.

(١٧) أركان العبادي : ولد في الشامية عام ١٩١٥ ، وهو أبن الشيخ عبادي الحسين أحد شيوخ آل فتلة ، وأنتخب عضواً في مجلس النواب في ست دورات متتالية (١٩٤٧ _ ١٩٤٨) ،(١٩٤٨ _ ١٩٥٢) ، (١٩٥٣ _ ١٩٥٤) ، (١٩٥٤ _ ١٩٥٦) وعام ١٩٥٨ ، عُين وزيراً بلا وزارة في وزارة فاضل الجمالي الأولى (١٩٥٣ – ١٩٥٤) ، ثم وزيراً للشؤون الأجتماعية في وزارة الجمالي الثانية عام ١٩٥٤ ، وأحتفظ بالوزارة نفسها في وزارة علي جودت الأيوبي الثالثة عام ١٩٥٧، وفي وزارة عبد الوهاب مرجان (١٩٥٧ _ ١٩٥٨) ، توفي عام ١٩٦٩ . للتفصيل ينظر : سنان صادق حسين الزبيدي وخليل حمود عثمان الجابري ، اركان عبادي أحد رواد بناء الدولة العراقية ١٩١٥ _ ١٩٦٩ ، مؤسسة ثائر العصامي للنشر ، بغداد ، ٢٠١٤.

(١٨) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشر ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_ ١٩٥٥ ، الجلسة الثامنة والثلاثون في ٧ آيار ١٩٥٥ ، ص ٦٩٩.

(١٩) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشر ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والأربعون في ١كانون الأول ١٩٥٥ ، ص ٨٠ .

(٢٠) أحمد ايوب الجليلي : ولد في الموصل عام ١٨٩٨ و أكمل الأعدادية الرشدية العثمانية ، ساهم في القضايا الوطنية ، أحد مؤسسي الحزب الوطني العراقي عام ١٩٢٠ ، أنتخب نائباً عن الموصل عام ١٩٣٠ ، عين رئيساً لبلديتها عام ١٩٣١، وأعُيد أنتخابه عنها ثانية في دورات عدة أنتخابية ١٩٣٧ _ ١٩٥٧ . للتفصيل ينظر : مير بصري ، المصدر السابق ، ، ج٢، ص ٣٩٥ .

(٢١) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشر ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _ ١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والأربعون في ١كانون الأول ١٩٥٥ ، ص ٨٨ .

(٢٢) محاضر جلسات مجلس النواب ، الدورة الأنتخابية الخامسة عشر ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _ ١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والأربعون في ١ كانون الأول ١٩٥٥ ، ص ٩٠ .

(٢٣) مقتبس من : صحيفة الزمان ، العدد ٥٢٣٢ ، ٧ كانون الثاني ١٩٥٥ .

(٢٤) مقتبس من : المصدر نفسه ، العدد ٥٢٣٠ ، ٤ كانون الثاني ١٩٥٥ .

(٢٥) مقتبس من : المصدر نفسه ، العدد ٥٢٣٠ ، ٤ كانون الثاني ١٩٥٥ .

(٢٦) مقتبس من : صحيفة الزمان ، العدد ٥٢٢٩ ، ٣ كانون الثاني ١٩٥٥ .

(٢٧) مقتبس من : المصدر نفسه ، العدد ٥٢٢٨ ، ٢ كانون الثاني ١٩٥٥ .

(٢٨) محاضر جلسات مجلس الأعيان ، الأجتماع الأعتيادي ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الأجتماع السابع والثلاثون ، الجلسة الثامنة عشر في ١٨ آيار ١٩٥٥ ، مطبعة بغداد ، بغداد ، ١٩٥٥ ، ص ٧٨٢ .

(٢٩) مقتبس من : صحيفة الشعب ، العدد ٣٢٢٢ ، ١٨ آيار ١٩٥٥ .

(٣٠) محاضر جلسات مجلس الأعيان ، الأجتماع الأعتيادي ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الأجتماع السابع والثلاثون ، الجلسة الثامنة عشر في ١٨ آيار ١٩٥٥ ، ص ٧٨٣ .

(٣١) المصدر نفسه ، ص ٧٨٥ .

(١) مقتبس من : صحيفة الشعب ، العدد ٣٢٢٢ ، ١٨ آيار ١٩٥٥

(٣٣) محسن أبو طبيح : ولد في بلدة الخرم التي تعرف الآن بأسم غماس في محافظة القادسية عام ١٨٧٦ ، اصبح عميداً لأسرة آل أبو طبيخ في منطقة الشطين بعد وفاة والده وأخيه الأكبر السيد محمود ، شارك في معارك التي حدثت عند دخول الأنكليز وتم اعتقاله ثم أطلقوا سراحه فجند أبناء قبائله دفاعاً عنهم ، فقد كان من الثائرين ضد المحتلين والمطالبين بالأستقلال ، بايع الملك فيصل الأول عند تتويجه ملكاً على العراق في٢٣ آب ١٩٢١ وأختلف معه حول أنتخابات المجلس التأسيسي عام ١٩٢٣ فغادر العراق إلى سوريا ثم مصر ، ثم عاد بعدها بأشهر ، وفي عام ١٩٢٥ أنتخب نائباً عن منطقته ، وعيناً في مجلس الأعيان عام ١٩٣٣ ، ثم تكرر إنتخابه إلى المجلسين غير مرة ، له مؤلفات عدة منها المبادئ والرجال ، الرحلة المحسنية وغيرها من المؤلفات ، توفي عام١٩٦١ . حميد المطبعي ، موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين ، المصدر السابق ،ج٢ ، ص ٢٠٠ .

(٣٤) نور الدين محمود : ولد في الموصل عام ١٨٩٩، أنتمى إلى الكلية العسكرية العثمانية وتخرج فيها ، وأنضم إلى الجيش العراقي عام ١٩٢١ وعين في مراكز عسكرية عدة منها : معلم في كلية الأركان ، ملحق عسكري في لندن، قائد فرقة ، كما عين بمنصب قائد عام للجيوش العربية آبان الحرب العربية الصهيونية عام ١٩٤٨، وفي عام ١٩٥١ تقلد رئاسة الأركان الجيش ، شكل الوزارة في تشرين الثاني عام ١٩٥٢ بعد أستقالة وزارة مصطفى العمري وأستقال في كانون الثاني ١٩٥٣ ، وتوفي عام ١٩٨١ . حميد المطبعي ، موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين ، المصدر السابق،ج٢،ص ٢٣٧ .

(٣٥) محاضر جلسات مجلس الأعيان ، الأجتماع الأعتيادي ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الأجتماع السابع والثلاثون ، الجلسة الثامنة عشر في ١٨ آيار ١٩٥٥ ، ص ٧٨٧ .

(٣٦) المصدر نفسه ، ص ٧٨٩ .

(٣٧) احمد مختار بابان : ولد في بغداد عام ١٩٠١ لعائلة كردية ، بدأ حياته العملية في الدولة العراقية عام ١٩١٨عندما عين معلماً في أحدى المدارس الأبتدائية ، أنتقل بعد سنتين إلى الوظائف الكتابية ، درس في مدرسة الحقوق وعين قاضياً في المحاكم المدنية حتى نهاية عام ١٩٤١ ، ومتصرفاً للواء كربلاء ومديراً عاماً خلال عام ١٩٤٢، أستوزر في وزارتين من وزارات نوري السعيد خلال الحرب العالمية الثانية ، وأصبح رئيساً للوزراء في عام ١٩٥٨ ، وشغل مناصب عدة حتى نهاية عام ١٩٥٨، توفي في المانيا في ٢٤ تشرين الأول عام ١٩٧٦ ودفن في مقبرة إسلامية في مدينة ميونخ . للتفصيل ينظر: مأمون شاكر أسماعيل ، أحمد مختار بابان ودوره السياسي في العراق ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية التربية أبن الرشد ، جامعة بغداد ، ١٩٩٩ .

(٣٨) محاضر جلسات مجلس الأعيان ، الأجتماع الأعتيادي ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الأجتماع السابع والثلاثون ، الجلسة الثامنة عشر في ١٨ آيار ١٩٥٥ ، ص٧٨٩ .

المصادر :

أولاً :الوثائق غير منشورة

أ : محاضر جلسات مجلس النواب

١. الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والثلاثون في ٥ آيار ١٩٥٥
٢. الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤. ١٩٥٥، الجلسة السابعة والثلاثون في ٦ آيار ١٩٥٥
٣. الدورة الأنتخابية الخامسة عشرة ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤ _١٩٥٥، الجلسة الثامنة والثلاثون في ٧آيار ١٩٥٥
٤. الدورة الأنتخابية الخامسة عشر ، الأجتماع الأعتيادي لسنة ١٩٥٤_١٩٥٥ ، الجلسة السادسة والأربعون في ١كانون الأول ١٩٥٥

ب : محاضر مجلس الأعيان

١. لأجتماع الأعتيادي ١٩٥٤ _١٩٥٥ ، الأجتماع السابع والثلاثون ، الجلسة الثامنة عشر في ١٨ آيار ١٩٥٥

ثانياً : الموسوعات

١.خالد أحمد جوال ، موسوعة أعلام كبار ساسة العراق من ١٩٢٠ _ ١٩٥٨ ، بغداد ، ج١ ، وزارة الثقافة ، ٢٠١٣
٢. حميد المطبعي ، موسوعة أعلام العراق في القرن العشرين ، ج١ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٩٥.

ثالثاً : رسائل والأطاريح الجامعية غير المنشورة

١. حيدر طالب حسين الهاشمي ، صادق البصام ودوره السياسي في العراق ، رسالة ماجستير ، غيرمنشورة ، كلية التربية _ ابن رشد ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٠ .
٢ . مأمون شاكر أسماعيل ، أحمد مختار بابان ودوره السياسي في العراق ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية التربية أبن الرشد ، جامعة بغداد ،١٩٩٩ .

رابعاً الكتب العربية والمعربة

١. عبد الرجمن ادريس صالح البياتي ، سعيد قزاز ودوره في سياسة العراق حتى عام ١٩٥٩ ، ط٢ ، مطبعة شفان ، السليمانية ، ٢٠٠٧ .

٢. سنان صادق حسين الزبيدي وخليل حمود عثمان الجابري ، اركان عبادي أحد رواد بناء الدولة العراقية ١٩١٥ _ ١٩٦٩ ، مؤسسة ثائر العصامي للنشر ، بغداد ، ٢٠١٤.

خامساً الصحف

١ . صحيفة الزمان_**١٩٥٥**

٢. صحيفة الشعب ١٩٥٥